استقبل حمد المري والتقى السفير القبرصي

السعدون زار عبدالكريم الكندري في مركز صباح الأحمد للقلب للاطمئنان على صحته

السعدون خلال زيارته للنائب عبدالكريم الكندري

السعدون مستقبلا سفيرنا في الاردن

قام رئيس مجلس الأمة أحمد السعدون أمس بزيارة إلى النائب د. عبدالكريم الكندري في مركز صباح الأحمد للقلب في المستشفى الأميري.

واطمأن السعدون على صحة النائب الكندري الذي تعرض لوعكة صحية أدخل على أثرها المركز لإجراء الفحوصات الطبية وتلقي العلاج اللازم.

وأعرب السعدون عن تمنياته بالشفاء العاجل للكندري، سائلا المولى عز وجل أن يمن عليه بالصحة العافية.

من جهة أخرى استقبل السعدون في مكتبه أمس سفير دولة الكويت لدى المملكة الأردنية الهاشمية حمد راشد المري.

كما التقى السعدون في مكتبه أمس سفير جمهورية قبرص لدى دولة الكويت مايكل مافروس.

السعدون مستقبلا السفير القبرصي

طالب الحكومة بتقديم تصورات واضحة بشأن تحديث التشريعات ذات الصلة

جوهر: وجهت سؤالا إلى وزير المالية بشأن حالات التعدي على أملاك الدولة العقارية

حسن جوهر

أكد النائب د. حسن جوهر أن أملاك الدولة العقارية من أراضٍ ومبانٍ تشكل رافداً مالياً مهماً للدولة، ومن مصادر الإيرادات التي تمثل أولوية قصوى للالتفات لها لتعزيز دخل خزينة الدولة بشكل مستدام.

وطالب جوهر في بيان صحفي الحكومة بتقديم تصورات واضحة بشأن تحديث التشريعات ذات الصلة، بما يكفل إدارتها وحفظها واستثمارها بأفضل السبل والعمل على حمايتها من حالات التعدي عليها دون وجه حق من قبل بعض المخالفين المنتفعين بها في مجالات القسائم والأسواق والمشاريع التنموية المقامة عليها والشاليهات فضلاً عن الأنشطة الصناعية والتجارية الحرفية والخدمية.

وقال جوهر "انطلاقاً من حزمة التشريعات النيابية الحالية وما ورد في برنامج عمل الحكومة، فقد تم توجيه سؤال برلماني إلى وزير المالية لمعرفة مدى التزام الحكومة بتزويد مجلس الأمة بكشف سنوي عن حالات التعرض أو التعدي على أملاك الدولة العقارية الخاصة والأملاك المخصصة للمنتفعين بها صناعياً وتجارياً وحرفياً وخدمياً والإجراءات المتخذة لإزالتها".

وأضاف أن السؤال يهدف كذلك إلى الوقوف على مدى تعاون الجهات الحكومية مع وزارة المالية في هذا الجانب، وعما إذا كان مجلس الوزراء يحاط علماً بهذه الحالات من عدمه والقرارات والتوصيات الصادرة عنه بشأنها، بجانب استفسارات أخرى تناولت معرفة العائد المالي على خزينة الدولة من هذه الأملاك ورأي وزارة المالية في الإيرادات المحققة منها ومدى ملاءمة أحكام المرسوم بالقانون رقم "105" لسنة 1980م بشأن أملاك الدولة للواقع الحالي.

وأشار جوهر إلى أنه تم الاستفسار أيضا في السؤال البرلماني عن مبررات تغيير الحكومة ممثلة بوزارة المالية لسياستها العامة في إدارة واستثمار أملاك الدولة عما كان عليه توجهها قبل عدة سنوات، لافتاً إلى أن الإرادة الحكومية اتجهت حالياً في برنامج عملها "2023/2027" إلى إنشاء هيئة عامة تتولى إدارة هذه الأملاك، في حين أنها قبل سنوات عدة كانت ترغب باستبدال القانون المطبق حالياً بقانون جديد تمت مراجعته من قبل إدارة الفتوى والتشريع إلا أنها لم تستكمل خطواته بعد ذلك.

وأكد أن إنجاز هذا الملف المستحق من قبل الحكومة لا يسير منذ سنوات طويلة بوتيرة مرضية في ظل ملاحظات سنوية مسجلة من قبل ديوان المحاسبة تؤكد أهمية الاستفادة من هذا المورد كمصدر دخل إضافي وتفعيل الحكومة للإجراءات الرادعة لمن يقومون بالتعدي على أملاك الدولة واستغلالها تجارياً واستثمارياً لتحقيق مصالح خاصة لهم على حساب المال العام وأملاكه العقارية.

على أن تتولى "الصحة" توفير الأجهزة والمعدات فيه

5 نواب لإنشاء مركز متخصص لعلاج وتأهيل ذوي الإعاقة الذهنية والإدراكية والتوحد

نواب يقترحون إنشاء مركز متخصص لعلاج وتأهيل ذوي الإعاقة الذهنية والإدراكية والتوحد

أعلن 5 نواب عن تقدمهم باقتراح بقانون بإنشاء مركز متخصص لعلاج وتأهيل ذوي الإعاقة الذهنية والإدراكية والتوحد بجميع أنواعه.

ويقضي الاقتراح الذي تقدم به كل من النواب د.محمد المهّان ود.مبارك الطشه وفهد بن جامع وحمد العبيد ومحمد هايف بأن تتولى وزارة الصحة توفير الأجهزة والمعدات في المركز الذي سيقوم تشخيص الحالات وتقييم قدراتها وإعداد الخطة الفردية الشاملة المناسبة بالتنسيق مع الأسرة ومواجهة القصور الجسدي والوظيفي واللغوي.

ونص الاقتراح على ما يلي: - بعد الاطلاع على الدستور

- وعلى المرسوم بالقانون رقم "31" لسنة 1979 بقواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي والقوانين المعدلة له،

- وعلى القانون رقم "8" لسنة 2010 بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والقوانين المعدلة

- وعلى القانون رقم "33" لسنة 2016 بشأن بلدية الكويت المعدل بالقانون رقم "1" لسنة 2018،

- وعلى المرسوم الصادر في 1979/1/7 في شأن وزارة الصحة العامة

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

"المادة الأولى": ينشأ مركز متخصص لعلاج وتأهيل ذوي الإعاقة الذهنية والإدراكية والتوحد بجميع أنواعه خلال سنة من تاريخ العمل بهذا القانون.

" المادة الثانية": تلتزم بلدية الكويت بتخصيص الأرض اللازمة لهذا المشروع وبالتنسيق مع وزارة الصحة والهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة والجهات الأخرى المعنية، وتخصص ميزانية خاصة لإنجاز المركز وتسليمه إلى وزارة الصحة.

" المادة الثالثة": يخصص المركز لعلاج وتأهيل ذوي الإعاقة الذهنية والإدراكية والتوحد بجميع أنواعه ويعمل على:

- تشخيص الحالات وتقييم قدراتها حول القدرات المعرفية والمهارات السلوكية .

- إعداد الخطة الفردية الشاملة والمناسبة بالتنسيق مع الأسرة .

- مواجهة القصور الجسدي والوظيفي واللغوي من خلال مداخلات تستهدف الحد من تفاقم القصور.

- تنمية المهارات الذهنية والإدراكية والسلوكية من خلال إجراءات مضبوطة ومناسبة.

- تنمية مهارات الاستقلالية في تنفيذ النشاطات الشخصية والاعتماد على الذات.

- تنمية السلوك الاجتماعي المقبول وتعزيز التفاعل مع الآخرين بما يعزز الثقة والانفتاح.

- تطوير المهارات الأكاديمية والمعرفية بوسائل إيضاح ومعينات مثيرة للانتباه.

- توفير نشاطات الترفيه والترويح والرياضة والفنون والموسيقى.

- تنمية الوعي الديني والتدريب على ممارسة الشعائر الدينية.

- تطوير علاقات التواصل اللغوي وتصحيح عيوب النطق.

- تعديل السلوك والإرشاد بالتعاون مع فريق العمل.

- تشجيع التفاعل مع الأقران والمحيطين والأسرة.

"المادة الرابعة": تتولى وزارة الصحة توفير الأجهزة والتقنيات العلاجية والتأهيلية والمعدات والخبراء والمختصين من ذوي الكفاءة العالية للتعامل مع جميع أنواع الإعاقة .

"المادة الخامسة": يصدر الوزير المختص اللائحة التنفيذية لهذا القانون خلال "" أشهر من تاريخ صدوره.

" المادة السادسة": على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

ونصت المذكرة الإيضاحية على ما يلي:انطلاقا من الدستور الذي كفل الرعاية الصحية لجميع المواطنين والقانون رقم "8" لسنة 2010 بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، حيث يشكل رعاية وتأهيل أصحاب الاعاقات المختلفة عبئاً ثقيلاً على المريض وأسرته نظراً لكلفته العالية داخلياً ولعدم وجود مستشفيات وعيادات تخصصية ومختصين يجيدون التعامل معهم من الناحية الطبية والنفسية الأمر الذي يدفع أولياء الأمور إلى إرسال أبنائهم لمراكز تخصصية تأهيلية خارج البلاد.

لذلك كان من الملائم بل من الضروري رعاية المرضى من ذوي الإعاقة من خلال إنشاء مركز متخصص لعلاج وتأهيل ذوي الإعاقة الذهنية والإدراكية والتوحد بجميع أنواعه.

وجاء هذا القانون لتحقيق هذه الغاية حيث نصت المادة الأولى على إنشاء مركز متخصص لعلاج وتأهيل ذوي الإعاقة الذهنية والإدراكية والتوحد بجميع أنواعه خلال سنة من تاريخ العمل بهذا القانون .

ويلزم القانون في مادته الثانية بلدية الكويت بتخصيص الأرض اللازمة لهذا المشروع وبالتنسيق مع وزارة الصحة والهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة والجهات الأخرى المعنية، وتخصص ميزانية خاصة لإنجاز المركز وتسليمه إلى وزارة الصحة.

ويوضح القانون في مادته الثالثة إجراءات المركز في تشخيص الحالات وتقييم قدراتها وإعداد الخطة الفردية الشاملة المناسبة بالتنسيق مع الأسرة ومواجهة القصور الجسدي والوظيفي واللغوي من خلال مداخلات تستهدف الحد من تفاقم القصور وتنمية المهارات الذهنية والإدراكية والسلوكية ومهارات الاستقلالية في تنفيذ النشاطات الشخصية والاعتماد على الذات وتطوير السلوك الاجتماعي والمهارات الأكاديمية والمعرفية وتعزيز التفاعل مع الآخرين وتوفير نشاطات الترفيه والترويح والرياضة والفنون والموسيقى وتنمية الوعي الديني والتدريب على ممارسة الشعائر الدينية وتطوير علاقات التواصل اللغوي وتصحيح عيوب النطق وتعديل السلوك والإرشاد بالتعاون مع فريق العمل وتشجع التفاعل مع الأقران والمحيطين والأسرة.

وأكد القانون في مادته الرابعة على أن تتولى وزارة الصحة توفير الأجهزة والتقنيات العلاجية والتأهيلية ويدعم بالخبراء والمختصين من ذوي الكفاءة العالية للتعامل مع جميع أنواع الإعاقة .

على أن يقوم الوزير المختص بإصدار اللائحة التنفيذية لهذا القانون خلال ثلاثة أشهر من تاريخ صدوره وذلك في المادة الخامسة .

لاري وشمس يقترحان إنشاء مراكز خدمية حدودية لخدمة المسافرين المغادرين والقادمين

أحمد لاري

أعلن النائبان أحمد لاري وهاني شمس عن تقدمهما باقتراح برغبة بإنشاء مراكز خدمية على طول المراكز الحدودية عبر المنافذ البرية لخدمة المسافرين المغادرين والقادمين.

ونص الاقتراح على ما يلي:

خلال فترة العطل والأعياد والمناسبات، يزداد عدد المسافرين وتنشط الرحلات البرية عبر المراكز الحدودية البرية من وإلى دولة الكويت ومن ثم تزداد الحاجة إلى وجود استراحات ومراكز تسوق لخدمة المسافرين على النقاط الحدودية، حيث يعاني الكثير من المسافرين من عدم توفر أي خدمات على الطرق البرية، وبالتالي يجب تطوير المناطق الحدودية وجعلها مرافق خدمية للمسافرين المغادرين والقادمين.

لذا فإننا نتقدم بالاقتراح برغبة التالي:

"إنشاء مراكز خدمية على طول المراكز الحدودية لدولة الكويت عبر منافذ "العبدلي - والنويصيب - والسالمي" بمواصفات تكنولوجية ومعمارية متطورة لخدمة المسافرين المغادرين والقادمين، على أن تتضمن الآتي :

1. مراكز تسوق تتوفر فيها "استراحات" مثل المطاعم والمقاهي.
2. مراكز تصليح المركبات والشاحنات وباصات النقل.
3. أسواق مركزية.
4. دورات المياه.
5. منطقة حرة للتجارة.
6. محطات تعبئة الوقود.
7. جمعيات تعاونية.
8. خدمة مواقف سيارات لمدد طويلة.

على أن تكون الأولوية في منح الرخص التجارية من البند "1 إلى 3" لأصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وذلك بعد التنسيق بين الجهات الحكومية ذات العلاقة".

هاني شمس